

قرار رئيس جمهورية مصر العربية**رقم ١٦٣ لسنة ٢٠٠٥****بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة****بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان****الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٣٠****بشأن القرض المقدم من الحكومة اليابانية إلى حكومة جمهورية مصر العربية****وذلك لتنفيذ مشروع تجديد مطار برج العرب الدولي****رئيس الجمهورية****بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة (١٥١) من الدستور؛****قرر:****(مسادة وحيدة)**

ووفق على الخطابات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان ،
 الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٣٠ بشأن القرض المقدم من الحكومة اليابانية
 إلى حكومة جمهورية مصر العربية ، والذي تصل قيمته إلى خمسة مليارات وسبعمائة
 وأثنين وثلاثين مليون ين ياباني ، وذلك لتنفيذ مشروع تجديد مطار برج العرب الدولي ،
 وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ ربيع الآخر سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق أول يونيو سنة ٢٠٠٥ م) .

حسني مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١٣ جمادى الأولى سنة ١٤٢٦ هـ
 (الموافق ٢٠ يونيو سنة ٢٠٠٥ م) .

صاحب السعادة

السيد / كونيهيكو ماكيتا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

القاهرة في ٣٠ مارس ٢٠٠٥

أتشرف بالإحاطة بأنني قد تلقيت خطاب سعادتكم المؤرخ اليوم والذى ينص على ما يلى :

«أتشرف بأن أعزز التفاهم التالى الذى تم التوصل إليه مؤخرًا بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن قرض ياباني مقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون الاقتصادي بين البلدين وتعزيز جهود التنمية في جمهورية مصر العربية .

١ - سيتم تقديم قرض بالين الياباني تصل قيمته إلى خمسة مليارات وسبعمائة وأثنين وثلاثين مليون ين (٥,٧٣٢,٠٠٠,٠٠٠) (ويشار إليها فيما بعد بـ «القرض»)، وذلك طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها في اليابان ، إلى حكومة جمهورية مصر العربية من قبل بنك اليابان للتعاون الدولي (المشار إليه فيما بعد بـ «البنك») وذلك لتنفيذ مشروع تحديث مطار برج العرب الدولي (المشار إليه فيما بعد بـ «المشروع») .

٢ - (١) سيتاح القرض بمقتضى اتفاق قرض يتم إبرامه بين حكومة جمهورية مصر العربية والبنك ، وسينظم اتفاق القرض المذكور أحكام وشروط القرض وكذا إجراءات استخدامه ، والتي ستتضمن ، ضمن غيرها ، القواعد التالية :

(أ) ستكون فترة السداد ثمانية عشر (١٨) عاماً بعد فترة سماح سبع سنوات .

(ب) سيكون سعر الفائدة واحد ونصف في المائة (١,٥٪) سنوياً ، و

(ج) ستكون فترة السحب ثمانية (٨) سنوات ، وذلك من تاريخ دخول اتفاق القرض المذكور حيز التنفيذ .

- (٢) يتم إبرام اتفاق القرض المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه بعد اقتناع البنك بجدوى المشروع بما في ذلك الاعتبارات البيئية له .
- (٣) يمكن أن تتمد فترة السحب المذكورة في الفقرة الفرعية (١ - ج) أعلاه بموافقة السلطات المختصة في الحكومتين .
- ٣ - (١) يباح القرض لتفعيل مدفوعات تتم بواسطة الجهة المصرية المنفذة لموردين ، مقاولين ، و/أو استشاريين من دول المنشأ المصرح لها بالتعامل طبقاً لتلك العقود التي يمكن أن يتم إبرامها بينهم لشراء المنتجات و/أو الخدمات المطلوبة لتنفيذ المشروع بشرط أن تكون هذه المشتريات قد تمت في دول المنشأ المصرح لها بالتعامل لمنتجات أنتجت في و/أو خدمات موردة من تلك الدول .
- (٢) سيتم الاتفاق بين السلطات المختصة في الحكومتين على نطاق دول المنشأ المصرح لها بالتعامل المذكورة في الفقرة الفرعية (١) أعلاه .
- ٤ - تضمن حكومة جمهورية مصر العربية أن المنتجات و/أو الخدمات المذكورة في الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٣) يتم شراؤها وفقاً لدليل الشراء الخاص بالبنك ، والتي تتضمن ضمن غيرها إجراءات المنافسة التنافسية العالمية المتبعة إلا إذا كانت تلك الإجراءات غير قابلة للتطبيق أو غير ملائمة .
- ٥ - فيما يتعلق بالشحن والتأمين البحري للمنتجات المشتراء في نطاق القرض ، فسوف تقتنع حكومة جمهورية مصر العربية عن فرض أية قيود قد تعوق المنافسة العادلة والحررة بين شركات الشحن والتأمين البحري .
- ٦ - يمنح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم في جمهورية مصر العربية التسهيلات الضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم فيما يتعلق بتوريد المنتجات و/أو الخدمات المذكورة في الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٣) .

٧ - (١) تعفى حكومة جمهورية مصر العربية والبنك من كافة الرسوم المالية والضرائب المفروضة في جمهورية مصر العربية على و/أو فيما يتعلق بالقرض والفائدة الناجمة عنه .

(٢) ستتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الضرورية لضمان أن أية ضرائب أو رسوم جمركية وضريبة القيمة المضافة على البضائع المستوردة والمنتجات النهائية و/أو الخدمات التي يتطلبها تنفيذ المشروع في التعامل المباشر بين الموردين والمقاولين الرئيسين و/أو الاستشاريين والجهة المصرية المنفذة ، يتم دفعها بواسطة الجهة المصرية المنفذة ، عدا ضريبة الدخل الشخصي وضريبة الشركات والواجبة الدفع بواسطة الموردين والمقاولين و/أو الاستشاريين المنفذين لأعمال في جمهورية مصر العربية - والتي يسهل تحديدها وفقاً لعملية التوريد ذات الصلة .

٨ - تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الالزامية لضمان أن :

- (أ) يستخدم القرض على الوجه الصحيح ومن أجل المشروع فقط ، و
- (ب) تتم صيانة واستخدام المرافق المنشآة في نطاق القرض على الوجه السليم وفاعلية للأغراض المنصوص عليها في هذا التفاهم الحالى .
- ٩ - تقد حكومة جمهورية مصر العربية حكومة اليابان والبنك عدا الطلب بعلومات وبيانات بشأن تقدم تنفيذ المشروع .

١٠ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يختص بأى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالتفاهم الحالى .

وإنه ليشرفني أيضاً أن أقترح أن يعتبر هذا الخطاب وخطاب سعادتكم بالرده تأكيداً للتفاهم السابق نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول بمجرد تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات المعلنة الالزامية لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حرر هذا الخطاب باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها ذات المحبة ،
وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزي» .

كما أتشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة
وأوافق على أن خطاب سعادتكم وهذا الخطاب يعتبران اتفاقاً بين الحكومتين يدخل حيز النفاذ
من تاريخ تسلم حكومة اليابانية للإخطار الكتايس من حكومة جمهورية مصر العربية
الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللاحقة لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ .

حرر هذا الخطاب باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها ذات
المحبة ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزي .
وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسيادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

فاطمة أبو النجا

وزيرة التعاون الدولى
جمهورية مصر العربية

صاحبة السعادة

السيدة / فايزه أبو النجا

وزيرة التعاون الدولي

جمهورية مصر العربية

القاهرة في ٣٠ مارس ٢٠٠٥

أشكرك بأن أعزز التفاهم التالى الذى تم التوصل إليه مؤخراً بين ممثل حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن قرض ياباني مقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون الاقتصادي بين البلدين وتعزيز جهود التنمية في جمهورية مصر العربية.

١ - سيتم تقديم قرض بالين الياباني تصل قيمته إلى خمسة مليارات وسبعمائة وأثنين وثلاثين مليون ين (٥,٧٣٢,٠٠٠,٠٠٠) (ويشار إليه فيما بعد بـ «القرض»)، وذلك طبقاً للقوانين والقواعد المعول بها في اليابان ، إلى حكومة جمهورية مصر العربية من قبل بنك اليابان للتعاون الدولي (المشار إليه فيما بعد بـ «البنك») وذلك لتنفيذ مشروع تحديث مطار برج العرب الدولي (المشار إليه فيما بعد بـ «المشروع»).

٢ - (أ) سيتاح القرض بمقتضى اتفاق قرض يتم إبرامه بين حكومة جمهورية مصر العربية والبنك ، وسينظم اتفاق القرض المذكور أحكام وشروط القرض وكذا إجراءات استخدامه ، والتي ستتضمن ، ضمن غيرها ، القواعد التالية :

(أ) ستكون فترة السداد ثانية عشر (١٨) عاماً بعد فترة سماح سبع سنوات .

(ب) سيكون سعر الفائدة واحد ونصف في المائة (١,٥٪) سنوياً ، و

(ج) ستكون فترة السحب ثاني (٨) سنوات ، وذلك من تاريخ دخول اتفاق القرض المذكور حيز التنفيذ .

(٢) يتم إبرام اتفاق القرض المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه بعد اقتناع البنك بجودي المشروع بما في ذلك الاعتبارات البيئية له .

(٣) يمكن أن تتد فترة السحب المذكورة في الفقرة الفرعية (١ - ج) أعلاه بموافقة السلطات المختصة في الحكومتين .

٣ - (١) يتاح القرض لتفطية مدفوعات تتم بواسطة الجهة المصرية المنفذة لموردين ، مقاولين ، و/أو استشاريين من دول المنشأ المصرح لها بالتعامل طبقاً لتلك العقود التي يمكن أن يتم إبرامها بينهم لشراء المنتجات و/أو الخدمات المطلوبة لتنفيذ المشروع بشرط أن تكون هذه المشتريات قد قمت في دول المنشأ المصرح لها بالتعامل لمنتجات أنتجت في و/أو خدمات موردة من تلك الدول .

(٤) سيتم الاتفاق بين السلطات المختصة في الحكومتين على نطاق دول المنشأ المصرح لها بالتعامل المذكورة في الفقرة الفرعية (١) أعلاه .

٤ - تضمن حكومة جمهورية مصر العربية أن المنتجات و/أو الخدمات المذكورة في الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٣) يتم شراؤها وفقاً لدليل الشراء الخاص بالبنك ، والتي تتضمن ضمن غيرها إجراءات المناقصة التنافسية العالمية المتبعة إلا إذا كانت تلك الإجراءات غير قابلة للتطبيق أو غير ملائمة .

٥ - فيما يتعلق بالشحن والتأمين البحري للمنتجات المشتراء في نطاق القرض ، فسوف تقنع حكومة جمهورية مصر العربية عن فرض أية قيود قد تعوق المنافسة العادلة والحررة بين شركات الشحن والتأمين البحري .

- ٦ - يمنع الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم في جمهورية مصر العربية التسهيلات الضرورية لدخولهم ويقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم فيما يتعلق بتوريد المنتجات و/أو الخدمات المذكورة في الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٣) .
- ٧ - (١) تعفى حكومة جمهورية مصر العربية البنك من كافة الرسوم المالية والضرائب المفروضة في جمهورية مصر العربية على و/أو فيما يتعلق بالقرض والفائدة الناجمة عنه .
- (٢) ستتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الضرورية لضمان أن أية ضرائب أو رسوم جمركية وضريبة القيمة المضافة على البضائع المستوردة والمنتجات النهائية و/أو الخدمات التي يتطلبها تنفيذ المشروع في التعامل المباشر بين الموردين والمقاولين الرئيسيين و/أو الاستشاريين والجهة المصرية المنفذة ، يتم دفعها بواسطة الجهة المصرية المنفذة ، عدا ضريبة الدخل الشخصي وضريبة الشركات والواجبة الدفع بواسطة الموردين والمقاولين و/أو الاستشاريين المنفذين لأعمال في جمهورية مصر العربية - والتي يسهل تحديدها وفقاً لعملية التوريد ذات الصلة .
- ٨ - تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الازمة لضمان أن :
- (أ) يستخدم القرض على الوجه الصحيح ومن أجل المشروع فقط ، و
- (ب) تتم صيانة واستخدام المرافق المنشآة في نطاق القرض على الوجه السليم وبفاعلية للأغراض المنصوص عليها في هذا التفاهم الحالى .
- ٩ - تقد حكومة جمهورية مصر العربية حكومة اليابان والبنك عند الطلب بعلومات وبيانات بشأن تقدم تنفيذ المشروع .
- ١٠ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يختص بأى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالتفاهم الحالى .

وإنه ليشرفني أيضاً أن أقترح أن يعتبر هذا الخطاب وخطاب سعادتكم بالرود تأكيداً للتفاهم السابق نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول بمجرد تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إقامة الإجراءات المحلية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ .

حرر هذا الخطاب باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منهما ذات الجىزة ، وعند أي اختلاف فى التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسيادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

كونيهيكو ماكيتا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان
لدى جمهورية مصر العربية

قرار وزير الخارجية

رقم ٧١ لسنة ٢٠٠٥

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٦٣ الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/٦/١ بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان ، الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٣٠ بشأن القرض المقدم من الحكومة اليابانية إلى حكومة جمهورية مصر العربية ، وذلك لتنفيذ مشروع تجديد مطار برج العرب الدولي :

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٢٠٠٥/٦/٢٠ :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٥/٦/٢٣ :

قرر :

(مسادة وحيدة)

تنشر في الجريدة الرسمية الخطابات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٣٠ بشأن القرض المقدم من الحكومة اليابانية إلى حكومة جمهورية مصر العربية ، وذلك لتنفيذ مشروع تجديد مطار برج العرب الدولي .

ويعمل بهذه الخطابات المتبادلة اعتباراً من ٢٠٠٥/٩/٣٠

صدر بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/٣

وزير الخارجية

أحمد أبو الغيط